مصادر قانون العلاقات الدبلوماسية:

أولا: المصادر الأصلية

1-المعاهدات الدولية:

***أنواعها:** شارعة (متعددة الأطراف) / ثنائية

***مراحل إبرامها:**

-التفاوض

-التحرير والتوقيع

-التصديق⟵ **الإلزام**

-التسجيل

***خصائصها:**

-من ناحية الأطراف: اتفاق مبرم بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي

-من ناحية الشكل: مكتوبة في وثيقة واحدة أو أكثر

-من ناحية القواعد: تبرم وفق أحكام القانون الدولي

-من ناحية الأثر: تهدف إلى إحداث آثار قانونية.

* قد تختلف تسميات النصوص القانونية الدولية المكتوبة لكنها تتمتع جميعا بالقيمة القانونية الملزمة.

-المعاهدة Treaty ذات أهمية سياسية(صلح/تحالف/سلام)

-الاتفاقية Convention تضع قواعد قانونية تنظم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي العام

-الميثاق Charter وثيقة دولية منشئة لمنظمة دولية

-النظام الأساسي Statute وثيقة دولية منشئة لمحكمة دولية

-البروتوكول Protocol اتفاق دولي معدل أو مفسر لاتفاقية دولية

-تبادل المذكرات أو الخطابات Exchange of letters اتفاق ناتج عن ضيق الوقت في الظروف الطارئة

-الاتفاق Agreementيعالج مسائل سياسية بحتة أو يغلب عليها الطابع السياسي.

2-الأعراف الدولية:

-سد الفراغ الموجود في الاتفاقيات الدولية الدبلوماسية

-تفسير القواعد الاتفاقية الغامضة

-إنشاء قواعد مكتوبة جديدة تنظم الأحكام العرفية الدبلوماسية مستقبلا

-يعد مصدرا رئيسيا لقواعد التمثيل الدبلوماسي بالنسبة للدول غير الأطراف.

3-المبادئ العامة للقانون:

دورها ضئيل كمصدر للقانون الدبلوماسي

4-القوانين الوطنية:

-قوانين الجمارك والضرائب والإعفاءات الجمركية المتعلقة بالأجانب

-النصوص القانونية الخاصة بوزارة الخارجية

- النصوص القانونية المنظمة للعمل الدبلوماسي

ثانيا: المصادر الاحتياطية

1-اجتهاد المحاكم الدولية:

-توضيح كيفية تطبيق القواعد القانونية وتفسيرها

-تنشئ قواعد دولية جديدة (سوابق).

2-آراء الفقهاء:

-تساعد على تطبيق وتفسير القواعد القانونية.

-محاولات تقنين القانون الدبلوماسي، ومن أبرز هذه المحاولات:

-مشروع الفقيه السويسري «**Bluntschli**» وضع أول مشروع للقانون الدبلوماسي في كتابه القانون الدولي الصادر سنة 1868 وتضمن 862 مادة.

-مشروع الفقيه الإيطالي «**Fiore**» وضع مشروعا للقانون الدبلوماسي في كتابه القانون الدولي الصادر سنة 1890 وتضمن 1340 مادة، وهو مفصل أكثر من المشروع السابق ولاسيما ما تعلق بالحصانات الدبلوماسية المؤسسة على نظرية الامتداد الإقليمي.

-مشروع «**Pessoa**» أعد سنة 1911 من قبل تجمع الفقهاء البرازيليين الذي يترأسه الفقيه «**بيسوا**»، تضمن 821 مادة، وتم اعتماد موادة في اتفاقية «**هافانا**» المتعلقة بالموظفين الدبلوماسيين سنة 1928.

-مشروع الفقيه الألماني «**Strupp**» قام بتأصيل الحصانات الدبلوماسية على أساس نظرية مقتضيات الوظيفة، وأخذت به لجنة الخبراء المشكلة من قبل عصبة الأمم سنة 1924.